

الحكومة الليبية الانتقالية

ديوان رئاسة الوزراء



قرار مجلس الوزراء
رقم ٢٦٠ لسنة ٢٠١٢ ميلادي
بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي، بشأن تحديد هيكل الحكومة.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني والعشرون لسنة 2012 ميلادي.

"قرار"

مادة (1)

تشكل لجنة برئاسة السيد/ وزير الحكم المحلي وعضوية السادسة:

- 1- وزير الخارجية والتعاون الدولي.
- 2- وزير التخطيط.
- 3- وزير التربية والتعليم.
- 4- وزير الشؤون الاجتماعية.
- 5- وزير الدفاع.
- 6- وزير الداخلية.
- 7- وزير الإسكان والمرافق.

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بالمادة السابقة النظر في التقرير المبدئي للسيد/ وزير الإسكان والمرافق بشأن الاحتياجات والإجراءات المطلوبة لمناطق الجنوب، كما تتولى النظر في التقرير النهائي الذي سيقدم من السيد/ وزير الإسكان والمرافق بالخصوص.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مجلس الوزراء

صدر في ٢١ / جمادى الآخرة ١٤٣٣ هجري
الموافق ٥٦ / ١١ / ٢٠١٢ ميلادي

(٢٠) د. ح. ج. ت. (٢٠)